

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠١٠ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ مطروح :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة .٠٠٨٨٠٠م^٢ بمنطقة الريفية بجوار مخازن الديوان العام بمدينة مطروح بمحافظة مطروح ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة ، لإقامة مدرسة للمتفوقين عليها ، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

جريدة الراي

جريدة
الراي
الرسمية

جريدة رسمية لبيان ملحوظات رئيس مجلس وزراء

الرئيسي والوزاري

مطبوعة في ١٥٢٠١٨

د. سعيد

وزير

وزير التربية

وزير

وزير